

State of Kuwait



دولة الكويت

٨ يونيو ٢٠١٧

المحترم

السيد/ رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،،

نتقدم بالاقترح بقانون المرفق بتعديل المادة الثانية من القانون رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦ الصادر بالأمر الأميري بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر، مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية ،،

مقدمو الاقتراح

مبارك هيف الجرف

د. حمود عبدالله الخضير

أسامة عيسى الشاهين

خالد محمد العتيبي

ماجد مساعد المطيري

يحال إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية  
ويدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة  
مع إعطائه صفة الاستعجال

**اقتراح بقانون  
بتعديل المادة الثانية من  
القانون رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦ الصادر  
بالأمر الأميري بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية**

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦ الصادر بالأمر الأميري بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والقوانين المعدلة له،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

**(المادة الأولى)**

يستبدل بنص المادة الثانية من القانون المشار إليه النص الآتي :  
" يكون الحد الأقصى للمرتب المنصوص عليه في هذا القانون (١٥٠٠) دينار شهرياً، غير مضاف إليه علاوة الأولاد والعلاوة الاجتماعية، ويجوز للوزير بعد موافقة مجلس الإدارة تعديله وذلك في الحدود التي يسمح بها المركز المالي للصندوق المنصوص عليه في المادة (١١) من هذا القانون ."

**(المادة الثانية)**

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

**(المادة الثالثة)**

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

**أمير دولة الكويت**

**صباح الأحمد الصباح**

**المذكرة الإيضاحية  
للاقتراح بقانون  
بتعديل المادة الثانية من  
القانون رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦ الصادر  
بالأمر الأميري بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية**

تعد العلاوة الاجتماعية وعلوة الأولاد حقين أصيلين من حقوق المواطنين وقد كفلتهما الدولة بقوانين تعتمد على ضمان تلبية احتياجات الأسر ومتوسطي الدخل، وفي حال فصلهما عن سقف الراتب الأساسي عقب التقاعد سيستفيد منهما المواطن وأولاده وستؤديان الغرض الذي أقرتا من أجله مما يعزز دور الدولة في كفالة مواطنيها ورعايتهم بعد التقاعد كما هو الحال قبل التقاعد. أما في حال ضمهما إلى الراتب الأساسي عقب التقاعد فستفقد كل من العلاوة الاجتماعية وعلوة الأولاد ميزتهما وبالتالي سيخسر المواطن تلك الميزة التي تعينه على أعباء حياته اليومية، ولتعزيز ضمان الاستقرار المعيشي الكريم لمن يعول زوجة وأبناء والذين تجاوزت رواتبهم الأساسية السقف المنصوص عليه بالقانون المذكور أعلاه تم إعداد هذا الاقتراح بقانون والذي يهدف إلى ضمان استمرار تلك الميزة المالية للمواطنين الذين يزيد سقف راتبهم الأساسي على (١٥٠٠) دينار كويتي. كما أن إقرار هذا الاقتراح بقانون سيجعل الكثير من المواطنين الذين بلغوا سن التقاعد والمتمسكين بوظائفهم بسبب الخلل التشريعي المتمثل في المساواة بينهم وبين المواطن الأعزب في الراتب التقاعدي بعد سقوط العلاوة الاجتماعية وعلوة الأولاد يقبلون على التقاعد، الأمر الذي يعالج الاختلالات الوظيفية وحالة الرسوب الوظيفي التي تعاني منها الجهات الحكومية في البلاد.